



قرار مجلس الوزراء
رقم (25) لسنة 2015 ميلادية
بشأن الموافقة على تخصيص عقار

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون المدني وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (17) لسنة 2010 ميلادي بشأن التسجيل العقاري وأملاك الدولة .
- وعلى القانون رقم (48) لسنة 2012 ميلادي بشأن تقرير بعض الاحكام الخاصة بشأن التسجيل العقاري وأملاك الدولة .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادية بشأن اعلان حالة النفي وتكليف حكومة انقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادية في شأن منح الثقة لحكومة الانقاذ الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (36) لسنة 2015 ميلادية بشأن إقالة رئيس حكومة .
- وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة مصلحة أملاك الدولة رقم (114) المؤرخ في 19/03/2015 ميلادي .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (د.ش.م/79) المؤرخ في 06/04/2015 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه الطارئ (الأول) لسنة 2015 ميلادي .

قـرر

مادة (1)

يوافق على تخصيص عقار منتدى طرابلس العام الكائن بمنطقة أبو سليم كراسه تصديق رقم (30518) لاستغلاله مقرا لوزارة الشؤون الاجتماعية .


مادة (2)

تتولى مصلحة أملاك الدولة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتخصيص العقار المشار إليه بالمادة السابقة .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

محمد
مجلس الوزراء



صدر في 21 جمادى الآخرة 1436 هجري .
الوافق : 4 / 1 / 2015 ميلادية .